

## المواطنة وإشكاليات الانتماء لدى المسلمين في المجتمعات التنوّع الإثني

## واللغوي: الإسلام والمواطنة في المستعمرات الفرنسية السابقة في إفريقيا

## Citizenship and the Problems of Belonging for Muslims in Societies of Ethnic and Linguistic Diversity: Islam and Citizenship in The Former French Colonies in Africa

\*<sup>1</sup> جيدور حاج بشير**DJIDOUR Hadj Bachir**جامعة غرداية، (الجزائر)، (الجزائر)<sup>1\*</sup>

تاريخ النشر: 2022/12/31

تاريخ القبول: 2022/12/20

تاريخ الإرسال: 2022/11/18

**Abstract:**

The study dealt with the issue of citizenship as a guarantor of preserving the unity of the social fabric and the sense of belonging among Muslims in the environments of ethnic diversity, linguistic and religious diversity in France, and the efforts of citizens to reconcile their duties as citizens and their religious obligations as Muslims with the secularity of the state.

The study concluded that it is difficult to protect privacy in an environment of ethnic diversity without making concessions to protect the unity of the state and preserve the social fabric.

**Keywords:** citizenship, ethnic diversity, belonging, secularism.

**ملخص:**

تناولت الدراسة مسألة المواطنة بوصفها ضامناً للمحافظة على وحدة النسيج المجتمعي من خلال نصوص القانون والمؤسسات والشعور بالانتماء وممارسة الحقوق لدى مسلمي بيئات التنوّع الإثني والتعدد اللغوي والديني المندمجة مع فرنسا بعد سنة 1946، وجهود المواطنين في تلك القاليم للتوفيق بين أداء واجباتهم كمواطنين والوفاء بالتزاماتهم الدينية كمسلمين في ظل علمانية الدولة.

خلصت الدراسة إلى صعوبة حماية الخصوصية في بيئات التنوّع الإثني والديني داخل الدولة الموحدة من دون تقديم الطرفين لتنازلات من أجل حماية وحدة الدولة والحفاظ على النسيج المجتمعي موحداً.

**الكلمات المفتاحية:** المواطنة، التنوّع الإثني، الانتماء، العلمانية.

\* المؤلف المرسل.

## 1. مقدمة

إن الدراسات المرتبطة بإدارة الأقليات في الدولة وإشكاليات التنويع الإثني الذي يميزها عن باقي النسيج المجتمعي تعتبر واحدة من أهم الموضوعات السياسية والاجتماعية في عالم اليوم، فعندما يمترز التنويع الإثني واللغوي أو الديني في الدولة الواحدة مع مسألة المواطنة، فإن إشكالات كثيرة ستبرز عن حدود حق كل طرف والتزاماته، وإشكالات أخرى أعمق في علاقة الدولة التي تود ضمان وحدتها بالأقليات العرقية التي تزيد حماية خصوصياتها.

إشكاليات عدة تثار في موضوع المواطنة والتنوع الإثني عند تناول النموذج الفرنسي، لأن وجود نسبة كبيرة من سكان "أقاليم ما وراء البحار"<sup>1</sup> التي تمتلك خصوصيات إثنية ولغوية مختلفة يدينون بالإسلام ويطبقون تعاليمه سيولد تشنجا في علاقة المركز بالأطراف في جل المسائل المرتبطة بالمواطنة وممارسة الحقوق والواجبات، إذا بُدا تعارض بين التزاماتهم في الدولة كمواطنين وامتثالهم لأحكام الشريعة المسلمين.

باستخدام المنهج التحليلي والمنهج الوصفي تتناول الدراسة ماهية المواطنة والشعور بالانتماء وممارسة الحقوق على أرض الواقع من طرف مسلمي تلك الأقاليم، ومدى تعارض ذلك مع واجباتهم الدينية كمسلمين ينتمون إلى بلد ينص دستوره على "علمانية الدولة"، وذلك على ضوء إشكالية بحثية عن مدى قدرتهم على التوفيق بين اللتزامات المدنية في الدولة والقائمة على العلمانية خيارا دستوريا وبين الواجبات الدينية التي تفرض عليهم كونهم مسلمون؟

## 2. المواطنة والتنوع الإثني واللغوي والديني: مدخل تعريفي شامل

إذا كانت المواطنة في الفلسفة السياسية المعاصرة تعبر عن الانتماء إلى الوطن بما يجعل من المواطن فيه عضواً كامل الأهلية ومتساو مع الآخرين، فإن ذلك سيحتم زوال كل تمييز بينهم على أساس اللون والعرق والدين، وتتصبح الدولة التي تضطلع بمهام بسط السلطة على المواطن مدينة له بحفظ حقوقه المدنية والسياسية وترقيتها، وتفرض عليه بالمقابل التزامات بشأن الولاء التام للوطن واحترام قوانينه والذود عن مصالحه كفرد منتم له.

### 1.2. ماهية الأقلية والتنوع الإثني واللغوي والديني:

توصف الأقليات قديماً بكونها جماعات مستثنية وعلى هامش الدولة لقلة عدد أفرادها مقارنة بالتع逮 الكلـي للمواطنين، أما حالياً فإن "التغيرات التي باتت تميز النسق الدولي أجبر هؤلاء على إعادة تقديرهم لموضوع الأقلية وحجمها وتأثيرها، حيث أصبحت فاعلاً هاماً ورئيسياً أحياناً في التفاعلات الدولية"<sup>2</sup>، وأصبح حراك الأقليات والإثنيات داخل الدولة أمراً ملاحظاً وعادياً ومتقبلاً أيضاً.

#### 1.1.2. مفهوم الأقلية:

الأقليات عبارة عن "مجموعات بشرية ذات سمات وخصائص تختلف عن مثيلاتها في مجتمع الأكثرية [...]" كما تأخذ تسميات مثل: جالية، فئة، طائفة، ملة، فرقة أو مجموعة<sup>3</sup>، يركز المفهوم هنا على الجانب الكمي أو العددي، وبالرغم من أن المعيار الكمي هو المعيار المعتمد من عدد من الباحثين، إلا أن هناك من لا يميل على الأخذ به وإنما معيار آخر يعود للنظرية السوسيولوجية وفريق آخر يعطي أهمية لمعايير المشاعر وآخر لمعايير المصالح<sup>4</sup>، وتبقى الأقليات بغض النظر على معيار تكميمها هي "تاريخ

التنوع الحيوي البشري، ويشكل موضوع الهويات والشعوب المقللة وجماعات الشعوب الأصلية من الآن فصاعداً، صدارة المشهد في كل مكان من العالم<sup>5</sup>.

والأقلية الإثنية كمجموعة قومية تختلف عن المجموعات الأخرى المكونة لأي دولة والتي يطلب منها حمايتها، إذ أن "إنقاذ حقوق الأقليات يتطلب من الدول التي توجد بها أن تتخذ الإجراءات التشريعية والتنفيذية التي تمكن الأقلية من ممارسة حقوقها، وأن تحترم إرادة أعضاء الأقلية في الحفاظ على خصائصهم الإثنية واللغوية والدينية"<sup>6</sup>.

## 2.1.2. التنوع الإثني واللغوي والديني:

تشق مفردة "إثنية" من الكلمة الإغريقية "ethnos"، وتعني حسب أرسطو: الأمة أو الجماعة المؤسسة على علاقات عائلية، وهي عكس المدينة "Polis" التي تشير إلى مجتمع مؤسس على تنظيم سياسي<sup>7</sup>، وبالنسبة لقدمي اليونان "إثنى" هي مجتمعات تتبع ثقافتهم ولكنها لا تشكل أبداً دولاً أو مدنًا<sup>8</sup>، وفي العصر الحديث أصبح مصطلح "الإثنية" مستعملاً بشكل شائع ويحل محله حيزاً هاماً في الدراسات الاجتماعية والاجتماعية السياسية والخطابات الأمنية والسياسية<sup>9</sup>. وتركز كثير من الدراسات المعاصرة على تاريخية مصطلح العرق وارتباطه المبدئي بالمفهوم القانوني ثم انسحابه على بعض التخصصات الأخرى كعلم السياسة، فـ "في أنثروبولوجيا التوتير (عصر الأنوار) تم سحب مصطلح "العرق" من مفهومه القانوني الصرف، ليصبح ذات معنى وصفي"<sup>10</sup>.

قد يرتبط بالتنوع الإثني تنوع لغوي وديني أيضاً، فالواقع يفترض أنه سيكون لكل إثنية لغتها أو لهجتها الخاصة التي يتواصل بها أبناؤها فيما بينهم، وقد يدين أفراد كل إثنية بمعتقد يختلف عن الآخرين تحقيراً لمبدأ التمايز الموجود بينهم، فـ "لا يقتصر التواصل اللغوي بين المجتمعات على نظام لغوي واحد فقط بل يفرض اختلاف الأجناس وتعدد

الأعرق وتباین الثقافات أمزجة لغوية متعددة نقلّ من صعوبة التفاهم بين المجتمعات، ما يفرض حضور التعدد اللغوي (Purilinguisme) كتقنية تواصلية حضارية<sup>11</sup>، وعلى الدولة التي تحضن زخما عقائديا بين أفراد المجموعات العرقية "ألا تبني أي وجهة نظر سواء كانت دينية أو غير مهتمة بالدين، بوصفها تمثل رأيا رسميا لها [...]. ولا تعطي أية أفضليّة لدين على بقية الأديان أو مكانة متميزة لطائفة دينية ما دون بقية الطوائف داخل الدين الواحد".<sup>12</sup>

## 2.2. الأقليات الإثنية والمجموعات العرقية:

عندما كان العالم ينتظم في كيانات سياسية كانت قطاعات أخرى في تلك الدول تبحث لها عن أسس للتكلّل والتموقع، مستندة إلى قواعد التمييز في بنيتها عن بنى غيرها، لتنتظم هي الأخرى في شكل جماعات أخذت تعرف بمرور الوقت بالجماعات العرقية، والتي توصف بأنها "مجتمع بشري يشتراك أفراده في بعض المقومات الفيزيقية (كوحدة الأصل) أو وحدة اللغة أو الدين أو التاريخ أو غيرها من المقومات الثقافية".<sup>13</sup>.

## 3.2. ماهية المواطنة ودلالات المصطلح:

يدل مصطلح المواطنة (Citizenship) في المعنى العام على موطن الإنسان ومستقره وانتمائه الجغرافي، لكنه يعبر أكاديميا عن الوضعية السياسية والاجتماعية والمدنية والحقوقية للفرد في الدولة، وكان قد نشأ "وتبلور بصورته الحديثة بفعل حركة الفنون والتلوير في المدن الإيطالية، ثم ما لبث أن عم أوروبا كلها [...]. وانتهى تدريجيا بشكل مفهوم الدولة الحديثة التي تؤسس على الرابطة المدنية لا الرابطة الدينية".<sup>14</sup>. ويشير إلى الحالة التي يعد الفرد بمقتضهاها مواطناً لمجرد أنه يعيش في رحاب دولة معينة أو ينتمي إليها فيحظى بالحماية، وهي "انتفاء الفرد الوعي للكيان السياسي والذي تتحقق فيه

معادلة الحقوق والواجبات، فهي وصف سياسي لأفراد المجتمع المنضوين تحت دولة تبني الخيار الديمقراطي<sup>15</sup>.

تعبر المواطنة عن "علاقة بين فرد ودولته كما يحددها قانون تلك الدولة وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق، وهي الرابطة الاجتماعية والقانونية بين الأفراد ومجتمعهم السياسي الديمقراطي، وهي المؤسسة الرئيسية التي تربط الأفراد ذوي الحقوق بمؤسسات الحماية للدولة"<sup>16</sup>، والمواطنة المعاصرة "مفهوم مبني على التعدد الثقافي، مما يعني تأسيس مواطنة اندماجية تتكون من مواطنين ذوي ثقافات متعددة".<sup>17</sup>

### 3. ممارسة المسلمين للمواطنة في الأقاليم الفرنسية لما وراء البحار: بين قداسة الدين وعلمانية الدولة

تُسْتَحضر نظريات "الاندماج الكلي" عند طرح مسائل الانتماء للوطن وارتباط الفرد بموطنه، أما عندما يتعلق الأمر بسلطة احتلال مبنية على الغلبة والقهر فتُسْتَحضر نظريات "الانفكاك الكلي"، وفي مقاربة الانتماء إلى دولة احتلال تُخْير المستعمرِين بين (الاندماج) و(الانفكاك) فيختار غالبيتهم أن يندمجوا بها، فسيكون المنتمون إلى أقليات عرقية أو دينية أمام إشكالات حقيقة ترتبط بمنظورهم لهذه السيادة وكيفيات ممارسة حقوقهم في ظل كونهم مختلفون ويعتقون ديانة لها تعاليم ونوصوص وتشريعات قد تتعارض بشكل كامل مع قوانين وتشريعات الدولة المحتلة التي بسطت سلطانها عليهم وملكت سيادتهم وضممتها لحيز سيادتها.

يعبر نموذج إدماج الدولة الفرنسية لعدد من المستعمرات السابقة في إفريقيا وأمريكا اللاتينية وآسيا وإلحاقهم بها ضمن أقاليم ما وراء البحار، في ظل وجود أقليات إثنية مسلمة فيها، واحداً من النماذج التي يُلْمِس فيها تضاد المصالح بين التزام المواطن

بما يملية عليه الدستور في مسائل الولاء للوطن وإكراهات صفة المواطن، وبين التزامه بنصوص دينية قد لا يتواافق ما تأمره به وتهانه عنه مع قوانين الدولة وتشريعاتها.

### 1.3. إشكالية العقائد الدينية في ظل الدولة العلمانية في فرنسا:

رغم أن الإسلام الذي يدين به الكثير من المواطنين الفرنسيين في أقاليم ما وراء البحار المرتبطة بفرنسا بعلاقة إندماجية وتنظيمية وإدارية تختلف درجتها من واحدة لأخرى<sup>18</sup>، لا ينظر إلى المواطن على إنها حركة مغلفة بين مواطنين مسلمين فقط بل هي حركة منفتحة على الآخر من غير المسلمين متى التزم كل طرف بحدود معتقده، ورغم أن الإسلام أيضا لا يتعارض مع اعتماد المواطنة ك إطار موحد لأطياف النسيج المجتمعي بين المسلمين وغيرهم في نطاق الدولة الواحدة، إلا أن إشكاليات بالجملة ظلت تتولد في كل مرة يصير فيها إلى نقاش مجتمعي حول العقائد والشرائع السماوية التي يتبعها قطاع من الفرنسيين وأشكال تنظيمها في فرنسا في إطار علمانية الدولة.

أكثر تلك النقاشات كانت حول الإسلام باعتباره دين يحتوي عدد من أحكامه مسائل تتعارض بشكل كامل مع أسس العلمانية التي تتبناها الدولة الفرنسية. فعل تخوفات الفرنسيين وأسباب بعثهم لهذه النقاشات في إشكاليات العلاقة بين المواطن والالتزامات المسلمين حيال الدولة بوصفهم مواطنين وممارستهم لدينهم، تأتت من طريقين:

طريق سلكته نخب سياسية وأكاديمية وقانونية يقوم على "الخشية" على شكل الدولة من أن يطالها الانقسام المجتمعي بعد عملية ضبط أحكام دستور 1958 الذي أقر علمانية الدولة، واعتبروا ذلك مكسبا وضاماً لوحدها، فهم يعتقدون أن مجرد القبول ببعض التنازلات بإقرار ترتيبات استثنائية تحفظ خصوصية الأقليات سيجر إلى تنازلات دائمة في ظل المطالب الدائمة، مما قد يضعف الدولة ويفتح باباً لتقسيمها.

طريق ثان تسلكه أطياف في المجتمع المدني الفرنسي منطلقة من قداسة "مبدأ المساواة" كواحد من ثالوث شعار الدولة، فالجميع برأي هؤلاء متساون بغض النظر عن أي اعتبارات دينية أو إثنية، وأن أي توجّه لاعتماد مبدأ حماية موروثات جماعة أقلية ما أو خصوصيتها الإثنية سيُمس بقدسية المبدأ وقد يقوّضه.

إن التغافل في مسألة التأكيد على حقوق الأقليات الإثنية أو الدينية أو اللغوية مقصود على مستوى البناء القانوني عموماً، فحسب نصوص الأمم المتحدة "لم يرد واضعوا الميثاق في مؤتمر سان فرانسيسكو سنة 1945 أي مواد تتعلق بضمان حقوق الأقليات بصورة مباشرة"<sup>19</sup>، وكذلك فعلت المواد الدستورية التي تنظم الحياة السياسية والمجتمعية في فرنسا التي لم تشر إلى مسألة الدين الذي يعتنقه الفرنسيون بشكل رسمي، فالدستور أقر فقط أن "فرنسا جمهورية لا تتجزأ وهي علمانية وديمقراطية واجتماعية، وتケفل مساواة جميع المواطنين أمام القانون دون تمييز يقوم على الأصل أو العرق أو الدين، وتحترم جميع المعتقدات".<sup>20</sup>.

### 2.3. الخارطة الدينية والتعليم الإسلامي في أقاليم ما وراء البحار:

تبرز اليوم عديد الإشكاليات المرتبطة بمواطنة المسلمين في بعض أقاليم ما وراء البحار الفرنسية كونها مجتمعات محلية مسلمة في بلد "غير إسلامي"، والتي تطورت لتصبح مشكلات حقيقة متعلقة مثلاً بعقود زواجهم وتقبّلهم لأحكام القضاء المدني في قضايا الزواج والميراث وكذا ما يرتبط بمسائل المشاركة السياسية للMuslimين في الانتخابات الفرنسية، وذلك في ظل ما تعانيه الأقليات المسلمة من مشاكل في أوضاعها والعداء المستشري نحوها على نحو أصبح يهدّد واقعها ومستقبلها.

### 1.2.3. الخارطة الدينية:

تقوم الخارطة الدينية في أقاليم ما وراء البحار على مجموعة من الشرائع الدينية، في ظل عدم وجود نصوص قانونية تتبنى الدولة بموجبها ديناً أو شريعة معينة، حيث تبقى الكاثوليكية على رأس الشرائع التي يدين بها الفرنسيون (بشكل غير رسمي) ويحتل الإسلام المركز الثاني حيث السكان المسلمين في جزيرة مايوت وحدها يمثلون أكثر من 95% من عدد سكانها، ووجود ما يقدر بـ 62% من سكان رينيون المجاورة مسلمون أيضاً<sup>21</sup>، بالإضافة إلى نسبة هامة من المسلمين في البر الفرنسي الأُم في أوروبا.

ومع ذلك فإن التوجس من وجود الإسلام وانتشار ثقافته بلغ مدى هاماً خلال السنوات الأخيرة، فقد ورد في آخر نسخة من "التقرير الدولي للحرية الدينية" سنة 2021 والذي تصدره وزارة الخارجية الأمريكية أن المجلس الأوروبي تراجع عن دعم حملة لمكافحة التمييز والمشاعر المعادية للمسلمين نظمت خلال أكتوبر 2019 في مايوت ورينيون بعنوان "الحرية في الحجاب"، وذلك بعد أن رفضت الحكومة الفرنسية الرسالة التي حملت شعار "الجمال في التوع و الحرية في الحجاب"، وقررت عن طريق وزيرة الدولة للشباب أن الحملة تعكس القيم التي تدافع عليها فرنسا<sup>22</sup>، في إشارة صريحة لتعارضها مع العلمانية وأخرى ضمنية عن الخوف المتعاظم في الدوائر الفرنسية من زيادة تغلغل الإسلام في المجتمع الفرنسي.

### 2.2.3. سياسة الدولة في مجال تعليم الدين الإسلامي وحرية اللغة:

تقوم السياسة العامة في فرنسا في مجال التعامل مع الأقليات العرقية ومناطق التنوع الثقافي والتعدد الديني واللغوي على عدم التراخي في تطبيق قرارات إلغاء الفوارق بين الرجل والمرأة في أقاليم ما وراء البحار التي تحوي أقليات مسلمة، وأن الدولة يمكن

أن تنظم دوراً للمحاكم الشرعية في أماكن تمركز الفرنسيين المسلمين، لكن يقتصر دورها على الوساطة بين أطراف النزاعات الاجتماعية فقط.

عقب استفتاء 2011 في مايوت والذي اندمجت الجزيرة بموجب نتائجه كلياً مع فرنسا، أصدرت وزارة الداخلية والهجرة الفرنسية سنة 2013 تعليمات أن الحكومة ستقوم بحظر تعدد الزوجات في المجتمع المسلم، وكذا التوقف عن إقامة الدعاوى والعرائض أمام المحاكم الشرعية للMuslimين عندما يتعلق الأمر بقضايا شؤون الأسرة والميراث والتي ينظرها القانون الفرنسي حسراً، كما تمت التوصية برفع سن زواج المسلمات وتقيد نظم الطلاق الذي كان معمولاً به وفق الشريعة الإسلامية، وذلك بمبرر المحافظة على التجانس الثقافي في الدولة، حيث تعتقد الحكومة الفرنسية أن أي محاولة لتفويضه سوف "تؤدي إلى عدم الاستقرار السياسي نتيجة لاختلاف الاتجاهات وعدم الانفاق الوطني، لاسيما إذا افترن هذا التعدد وعدم التجانس بالعزل لجماعات وطوائف بأكملها"<sup>23</sup>. فأعتبرت تلك التعليمات أولى إرهاصات بناء مجتمع علماني في مناطق أصبحت فرنسية وفيها مجموعات تميزت بإثنية عن النسيج العام للمجتمع الفرنسي، وتدىشينا لاستراتيجية الدولة القائمة على المساواة بين جميع الفرنسيين بغض النظر عن أصولهم.

### 3.3. واقع التضييق على الحريات الدينية في الأقاليم الفرنسية المندمجة:

لقد كانت مايوت التي يدين نحو 95% من سكانها بالإسلام حتى 30 مارس 2011 واحدة من جماعات ما وراء البحار، ثم أصبحت بعد استفتاء الاندماج المقاطعة الفرنسية رقم 05 إلى جانب كل من "غوادلوب" و"مارتينيك" و"رينيون" و"غويانا"<sup>24</sup>، فألقى هذا الوضع بضلاله على ممارسة المسلمين فيها لدينهم، وأصبح يشكل كثيراً من التناقضات والتقاطعات بين سياسة الدولة الأم والمسلمون الذي يعني أكثرهم من "جهود ترمي إلى

علمتهم وإبعاد مُثلهم الدينية وإدماجهم في ثقافة المجتمع الغالبة<sup>25</sup>، ذلك أن مسلمي ما وراء البحار قبلوا بإيجابيات وسلبيات الاندماج في شقه السياسي فقط من أجل الحصول على الحقوق الفرنسية، لكنه تفاجئوا اجتماعياً أنه "أصبح لا يصح عقد الزواج حتى تبلغ الفتاة 18 سنة وأصبح تعدد الزوجات ممنوعاً. [...]" ومن تبعات القبول بالنظام الفرنسي انتهاء مهمة المحكمة الشرعية دور القاضي الشرعي الذي أصبح اليوم موظفاً حكومياً بعد أن كان شخصية نافذة في المجتمع منذ القرن 14، واعتراف فرنسا به سنة 1841<sup>26</sup>.

### 1.3.3 تكريس علمانية الدولة في أقاليم المسلمين الفرنسيين:

تحاول السلطات الفرنسية منع الفاعلين المؤثرين من المسلمين من التغلغل داخل المجتمعات المسلمة في أقاليم ما وراء البحار خاصة في مايوت ورينيون، حيث بدأت بمنع أتباع الفكر السلفي من التدريس والدعوة في مساجد هذه المناطق، ثم أصبحت تمارس ضغوطاً على المواطنين المسلمين ليتنازلوا عن بعض ممارساتهم الدينية حتى يصبحوا فرنسيين كاملي الحقوق، لكن كثيراً من تلك المحاولات باهت بالفشل لأن المسلمين يعتقدون بسمو النص "الشرعى" على "الوضعي"، وأن انصياعهم لتجه السلطة العامة من خلال منظومتها القانونية التي تضع قيوداً عديدة على الحرية التي يجب على المسلمين التمتع بها ليكونوا أهلاً لتلك الصفة، سيحيلهم على المس بما يتراقص مع تلك التشريعات من النصوص الدينية، وهو ما يرفضه قطاع كبير منهم في أقاليم ما وراء البحار.

إن الاندماج الكامل لهذه الأقاليم في فرنسا حتم على مسلميها حجم تنازلات أكبر مع الوقت، حيث دفعوا إلى التخلي عن مكاسب اعتبرت أصلية كوجود القاضي الشرعي والمحاكم الشرعية، والاستعداد بالمقابل للتأقلم مع مظاهر الحياة الغربية ومدنية الدولة، حيث يتوجب عليهم إنهاء مزج الشريعة بالقضاء القبلي لحل نزاعات الحق العام، وإلغاء نظام تعدد الزوجات<sup>27</sup>.

أصدرت وزارة التربية في فرنسا أرقاماً عن انتهاكات لقوانين العلمنية في المدارس الفرنسية بين ديسمبر 2020 ومارس 2021، فأحصت من خلالها 547 انتهاكاً على شكل إهانات بدوافع دينية أو غيرها، وشملت الحوادث التي تم الاستشهاد بها إهانات أو إساءة لفظية ذات طابع ديني وارتداء رموز دينية ورفض المشاركة في الأنشطة المدرسية، وبتكليف من الحكومة أعدت الوزارة تقريراً حول تكوين إطاراتها من مدرسين ومدراء ليكونوا مجهزين للتعامل مع قضية العلمنية في المدارس، "ووصف التقرير الذي نُشر في 14 جوان 2021 معلومات بعض التلاميذ والمعلمين حول معنى العلمنية بالمرتبة [...] كما سلط الضوء على الجذور التاريخية لقوانين الحالية في البلاد، وأوصى بتنظيم برامج تدريبية للمعلمين ومديري المدارس حول مكانة الدين في مدارسهم، حتى يكون هناك فهم مشترك لما تتطوّي عليه العلمنية وما هو مسموح به وما هو غير مسموح".<sup>28</sup>

يعتبر التقرير شكلاً من أشكال مواصلة الدولة نهجها في تكريس العلمنية باعتبارها خياراً دستورياً، وذلك من خلال التوجّه إلى المدرسة كواحدة من أهم مؤسسات التّشّئة السياسية للأفراد، بحيث يتم برمجة الناشئة منذ سن حديثة على قيم الجمهورية وتلقينهم شعارات الدولة ومراميها منظومتها القانونية.

### 2.3.3. إشكاليات التعليم والتواصل في أقلام ما وراء البحار:

التعليم واللغة وجهاً مهماً من أوجه التفاعل داخل مجتمعات التّنوع الإثني، فـأي دراسة جيدة لفهم أنماط عيش وجود الجماعات الإثنية تتطلب دراسة منظومة الاتصال التي يستعملها أفراد كل واحدة، وكذا الإحاطة بطرائق التلقّي والتدريس التي تسهل عملية

المحافظة على الموروثات اللغوية والدينية عن طريق تلقينها لأفراد المجموعة جيلاً بعد جيل.

ليست هناك خطة موحدة أو منهج لتعليم أبناء المسلمين في فرنسا إنما جهود فردية تبذل، حيث توجد بعض المدارس الملحوظة بالمساجد والتي تعقد بها دروس في العطل الأسبوعية، وكان من المفروض أن يكون المعهد الملحق بمسجد باريس رائداً في هذا غير أن مجموعة من العوامل والاعتبارات أبرزها ضغط فعاليات من المجتمع المدني الفرنسي وعدد من النخب السياسية وحتى الأكاديمية أجهضت هذا المسعى، بالإضافة إلى وجود عاملين لا يقلان أهمية وهما امتياز الدولة بموجب النص الدستوري بعلمانية فرنسا عن رعاية مشاريع تعارضه، وشح التمويل الخاص بفعل حساسية تلك المشاريع ورقابة مؤسسات الدولة لأي تحويلات خارجية خاصة بعد أحداث كثيرة وصفت بالإرهابية في فرنسا.

يواجه المسلمون في الأقاليم الفرنسية لما وراء البحار العديد من الضغوط والتحديات بخصوص ممارستهم لحرية المعتقد وتدرис أحكام وتعاليم الدين الإسلامي، أبرزها:

أ. تحديات عنصرية: يتعرض لها أولئك الذين هاجروا من بلدانهم بعد استقلالها واستقروا في تلك الأقاليم وكذا السكان الأصليين الذين اندمجاً مع فرنسا، وهي ضغوط عنصرية على أساس ديني أو إثنى بوصفهم مختلفين عن النسيج المجتمعي العام من أطراف مرتبطة بدوائر سياسية أو مجتمعية.

ب. تحديات إعلامية: حيث يستخدم اللوبي الصهيوني مثل ترسانة إعلامية لتشويه سمعة المسلمين في أقاليم ما وراء البحار، خاصة في أقاليم الكاريبي لقرب هذه المناطق من الولايات المتحدة الأمريكية حيث النفوذ الواسع لهذه اللobbies.

ت. تحديات نبوية: حيث تعمل نخب إعلامية وأكاديمية وسياسية على مهاجمة الإسلام والدعوة إلى تقويضه وإبعاد المسلمين انتصاراً منهم لقيم الجمهورية، كحملات حزب (الجبهة الوطنية) الذي أسسه –"جان ماري لوبين"<sup>29</sup> والمنتمي إلى أقصى اليمين، والذي يدعو في كل مناسبة لطرد المسلمين من فرنسا ومن أقاليم ما وراء البحار، مادامت هذه الأخيرة قطعة وجزء من الجمهورية الفرنسية<sup>30</sup>.

### 3.3.3. إشكالية استخدام اللغة المحلية وغياب الإطار القانوني الحامي:

اللغة كالدين يُدرَسَان في إطار الأنثروبولوجيا الاجتماعية التي تعنى "دراسة البناء الاجتماعي للمجتمع ونشأة وتطور الأنظمة الاجتماعية في المجتمعات البدائية، مثل نظام الأسرة والتنظيم الاقتصادي والتربوي السياسي والديني والتقاليد والعادات والقيم"<sup>(31)</sup>، كما أنهما يدرَسَان ضمن العوامل التي تؤثر في قدرة الدولة التي تتألف من عدد من الإثنيات على المحافظة على وحدتها، لأن التعدد الإثني الذي يتلازم مع تنوع ديني وفسيفساء لغوية على قدر ما يتيح من عوامل الترابط والانسجام فإنه يحمل أيضاً بوادر الافتراق والتشتت.

لقد نمت مطالب المسلمين في تلك الأقاليم إبان الجمهورية الثالثة لِإيجاد توازي لغوی في فرنسا الأم وفرنسا الأقاليم، في مجالات استخدام اللغة الفرنسية كلغة وطنية رسمية وهوامش أخرى ترك لهم فيها الحرية لاستعمال لغاتهم المحلية، ذلك أن هؤلاء السكان يجدون دواعي التأقلم في استعمال اللغة الأقرب للممارسة شعائرهم الدينية وهي لغاتهم المحلية ويستكونون من التضييق عليهم في استعمالها. وأقر الدستور الفرنسي أن "اللغة الفرنسية هي لغة الجمهورية"<sup>32</sup>، ولم يشر إلى غير هذا الحكم في مجال اللغة التي يستعملها الفرنسيون للتواصل. فالدستور أقر بالإضافة إلى المادة الثانية أن "اللغات الجهوية هي ملك فرنسا"<sup>33</sup>، غير أن هذه المادة تتسبّب إلى اليوم في قيام جدل واسع في وسط

الحقوقيين وبعض النخب حول ما إذا كان المشرع يقصد أن اللغات المستعملة محلياً في مجتمعات الأقليات قد أصبحت دستورية وأنه لا إشكال في استعمالها بشكل قانوني وإعداد برامج تعليمية وفقها، أم أنه قصد أن الدستور يعترف بوجودها وامتلاكها غير أنه لا يسمح بتداولها بالشكل الرسمي.

تبقي فرنسا مشكلة من منظومة لغوية تتربّب أساساً من اللغة الفرنسية كلغة رسمية، ومجموعة من اللغات واللهجات الجهوية التي لا تستخدم في المعاملات الرسمية ولا في الأنظمة التعليمية أو الجامعية، ولا يعترف بها القانون حتى اليوم بوصفها لغات رسمية تستعمل في الإدارات والمرافق التعليمية ومراكز البحث، إنما قد تستخدم فقط بغرض التواصل بين أفراد الإثنية أو الأقلية الذين يشتركون فيها، مما يسبب خوفاً مؤرقاً في أوساط المجموعات الإثنية في أقاليم ما وراء البحار خاصة من احتمال اندثار هذه الوسائل التواصلية المتوارثة في ظل عدم السماح باعتمادها رسمياً أو على الأقل ترقيتها وحمايتها من الضياع وسط الاعتماد الرسمي والواسع على اللغة الفرنسية.

#### 4. خاتمة

في بيئات التنوع الإثني واللغوي والتعدد الإيديولوجي والثقافي ترتفع المواطننة بالعلاقة بين المواطن والدولة، فتوفر للمواطن قنوات تمكنه من المشاركة في صنع السياسة العامة في بلده ولو كان فرداً في مجموعة مختلفة عن النسيج العام، وتتمكن الدولة بالمقابل من سلطة إلزامية تثبت على المطلوب وتعاقب على الممنوع ويقع تحت طائلتها الجميع.

بهذا يمكن الكلام عن تحقق مفهوم "المواطنة الجامعة" أين يتساوى المواطنون جميعاً في الدولة الواحدة بصرف النظر عن تمييزهم الديني أو العرقي أو حتى اختلاف ألسنتهم وطرائق تواصلهم.

من أبرز ما توصلت إليه الدراسة من نتائج:

أولاً: تغير الصورة النمطية للأقليات والمجموعات العرقية، من جماعات أفراد مهمشين ومغلوب على أمرهم لقلة عددهم، إلى فواعل رئيسة في النسيج العام الداخلي للدولة وقدرتهم على إحداث حراك اجتماعي أو سياسي يؤثر في رتابة الحياة المجتمعية.

ثانياً: أصبح الحراك المرتبط بحماية الخصوصيات الإثنية واللغات المحلية عابراً للدول أو حتى في الدولة الواحدة إذا كانت مكونة من عدد من الأقاليم المتبااعدة كما هو الحال في فرنسا، ففي ظل انتشار تجمعات الأقليات في عدد من الدول سواء تجاورت أو تباعدت، يصبح التحرك في سبيل الهدف السامي الذي تتبناه موحداً ومنظماً ودقيقاً، مما يجعلهم رقماً يصعب تجاوزه في أي سيناريو محلي أو دولي للحد من ذلك التحرك.

ثالثاً: فشل فرنسا نسبياً في بناء جسر يتيح لها إدارة أقاليم ما وراء البحار بالشكل المناسب والمحافظة عليها متحدة بوصفها قانوناً جزءاً منها، بحيث عجزت عن إيجاد خطوط تماس مطاطة مع المسلمين فيها ومن يتوقفون إلى ممارسة حقهم في اللترام الديني بحرية لا كما تحاول هي أن تفرضه عليهم من خلال سن القوانين المكرسة لعلمنة الدولة والتكييف المستمر للأنظمة التعليمية وبرامج الناشئة وفق ذات المنحى.

رابعاً: مسلمو أقاليم ما وراء البحار يعتقدون باختلافهم عن باقي الفرنسيين، ويتهمنون الدولة بعجزها عن تكييف بعض قوانينها حسب خصوصياتهم الإثنية أو الدينية، ويعتبرونه حقاً يجوز النضال من أجل تحقيقه، والدولة تتحجج بأن هذا التكييف يضر بقيمة المساواة بين الفرنسيين وسكان تلك الأقاليم ولو اعترفت لهم بالاختلاف إثنياً وحتى دينياً.

خامساً: لم يستطع المواطن المسلم في تلك الأقاليم تقديم تنازلات مقابل ما يستفيد به من مزايا المواطنة الفرنسية، حيث لم تتساوِ عنده الرغبة في الحفاظ على امتيازاته السياسية

والاقتصادية والاجتماعية التي حصلّها من وراء اندماج مجموعته بفرنسا مع القدرة على التفريط فيما يعتبره مقدساً من أحكام دينية وشعائر.

سادساً: يرفض مسلمو تلك الأقاليم كثيراً من النصوص القانونية التي تم إيجادها بالاستناد إلى الدستور وشعار الدولة كقانون "حظر الرموز الدينية في الأماكن العامة" ويضططون من جانب آخر للسماح لهم بتطبيق أحكام الإسلام في الميراث والزواج والتقاضي.

## 5 . الهوامش والمراجع

<sup>1</sup> مجموعة من 12 إقليماً يشكل معظمها امتداداً لفرنسا وفق أحكام الدستور ومجموعة نصوص تنظم الإطار القانوني والإداري لها، وهي أقاليم وأراضي استعمرتها فرنسا ثم أدمجت عدداً منها بموجب قانون المناطقية سنة 1946.

<sup>2</sup> بحر سميرة، المدخل لدراسة الأقليات. مكتبة الأنجلو المصرية. القاهرة. مصر. ص 75.

<sup>3</sup> العساف فايز عبد الله، 2010، "الأقليات وأثرها في استقرار الدولة القومية (أكراد العراق نموذجاً)". رسالة ماجستير غير منشورة. كلية الدراسات العليا. جامعة الشرق الأوسط (MEU). عمان. الأردن. ص 05.

<sup>4</sup> الجبول جمال عبيد الله علي، 2011، "أثر الأقليات على الاستقرار السياسي: (دراسة نظرية)". مجلة آفاق للبحوث السياسية والقانونية: 01. (07): 188-202. ص 01.

<sup>5</sup> ياكوب جوزيف، 2004، ما بعد الأقليات (بديل عن تكاثر الدول). تر. حسين عمر. ط 1. المركز الثقافي العربي. الدار البيضاء. المملكة المغربية. ص 14.

<sup>6</sup> بن بلقاسم أحمد، 2022، "ضمانات حماية الأقليات: دراسة مقارنة بين القانون الدولي والتشريع الإسلامي". مجلة الدراسات القانونية: 08. (01): 903-932. ص 912.

<sup>7</sup> دخالة مسعود، بن عيسى صفاء، 2022، "النزاعات الإثنية: دراسة في المفهوم، المقارب المفسرة والأبعاد". مجلة العلوم القانونية والسياسية. 13. (02): 12-25. ص 16.

<sup>8</sup> Ressources pour la paix. (2018). « Ethnie ». <http://www.irenees.net/fr/fiches/notions/fiche-notions-67.html>.

<sup>9</sup> Fenton, Steve. (2010). ETHNICITY. Polity Press. Malden. USA. P01.

- <sup>10</sup> VAILLANT, Mickael. (2006). « Race et culture. Les sciences sociales face au racisme ». Thèse de Doctorat en sciences politiques. Institut d'études politiques. Paris. France. P 59.
- <sup>11</sup> شتيح صليحة، 2018، "واقع التعدد اللغوي في ظل الوسائل التكنولوجية الحديثة -فضاء للتحاور الثقافي أم صراع للهويات-". مجلة الممارسات اللغوية. 09. (04): 61-59. ص 61.
- <sup>12</sup> عز الدين حسن مجدي، 2019، "الإصلاح الدين والعلمانية". مجلة أنثربولوجيا الأديان. 15. (02): 138-149. ص 138.
- <sup>13</sup> وهابن أحمد، 2001، الصراعات العرقية واستقرار العالم المعاصر: دراسة في الأقليات والجماعات والحركات العرقية. دار الجامعة الجديدة للنشر. الإسكندرية. مصر. ص 74 - 75 .  
أنظر أيضاً:
- Anthony, Richmond. Reading race and ethnic relations. 1972 Pergamon Press. Oxford. P 199.
- <sup>14</sup> رداد عبد الرحمن، (2018). "إشكالية مفهوم المواطنة في الفكر الإسلامي المعاصر". مجلة الحقوق والعلوم السياسية. 05. (01): 275-292. ص 275-292.
- <sup>15</sup> يوسفى وليد، حمادة أنور، (2021). "سؤال المواطنة بين الطرح الكلاسيكي والطرح المعاصر". مجلة دراسات إنسانية واجتماعية. 10. (03): 49-60. ص 51.
- <sup>16</sup> بن عزة العيد، لوحيدى، فوزي. (2021). "من المواطنة إلى المواطنة العالمية". المجلة الجزائرية للبحوث والدراسات. 04. (03): 15-27. ص 17.
- <sup>17</sup> يوسفى وليد، حمادة أنور، مرجع سبق ذكره. ص 59.
- <sup>18</sup> الجمهورية الفرنسية. الدستور الفرنسي. المادة 72.
- <sup>19</sup> رملي مخلوف، 2022، "ضمانات حماية الأقليات المسلمة في القانون الدولي: تحديات وتجارب". مجلة الحقوق والحيارات. 10. (01): 524-546. ص 533.
- <sup>20</sup> République française .Constitution Française .. Art 01, Alinéa 01.
- <sup>21</sup> FRANCE 3. (2011). « MAYOTTE (Documentaire) ». Journal Télévisé. Diffusé le : jeudi 31 mars 2011.
- <sup>22</sup> International Religious Freedom Report.(2021). <https://www.state.gov/reports/2021-report-on-international-religious-freedom/france/>
- <sup>23</sup> الجبول جمال عبيد الله علي، مرجع سبق ذكره. ص 169.

<sup>24</sup> Hopquin, Benoît. (2011). « Mayotte devient le 101e département de France ». [http://www.lemonde.fr/politique/article/2011/03/30/mayotte-devient-le-101e-departement-de-france\\_1500539\\_823448.html](http://www.lemonde.fr/politique/article/2011/03/30/mayotte-devient-le-101e-departement-de-france_1500539_823448.html).

أنظر أيضاً:

Bouhet, R. (2011). « Mayotte, 101e département français ». <http://www.france-info.com/france-regions-2011-03-31-mayotte-101e-departement-francais-518654-9-13.html>.

<sup>25</sup> رملي مخلوف، مرجع سبق ذكره. ص 530.

<sup>26</sup> معمرى مكى، (2011). "مايوت بين الإسلام ومبادئ الجمهورية الفرنسية".

<http://www.emaratalyoum.com/politics/weekly-supplements/beyond-politics/2011-09-19-1.423794>

<sup>27</sup> المرجع نفسه.

<sup>28</sup> - International Religious Freedom Report. (2021). Op.Cit

<sup>29</sup> تحولت تسمية حزب (الجبهة الوطنية) في فرنسا إلى (التجمع الوطني) سنة 2018، ويرأسه حالياً "جورдан بارديلا" المنتخب خلفاً لابنة مؤسسه "مارين لوبان" سنة 2021.

للمزيد أنظر: موقع الجزيرة نت. (2022). "جورдан بارديلا زعيم حزب "التجمع الوطني" اليميني المتطرف في فرنسا".

/وردان-بارديلا-زعيم-حزب-التجمع-الوطني/7/<https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2022/11/7/>

<sup>30</sup> الأقلية المسلمة في فرنسا - تقارير وحوارات .

[http://www.alukah.net/world\\_muslims/0/37539/](http://www.alukah.net/world_muslims/0/37539/)

<sup>31</sup> موسوعة السياسة. (1995). "الإنثربولوجيا الاجتماعية". المؤسسة العربية للدراسات والنشر. بيروت. لبنان. ص 345.

<sup>32</sup> République française .Constitution Française. Art 02. Alinéa 01.

<sup>33</sup> République française, Constitution Française . Art 75-1, Alinéa 01.